

الكامل في ضعفاء الرجال

لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين أنا الساجي أنا الربيع أنا الشافعي أنا عبد
المجيد عن بن جريح عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن ان عائشة وحفصة أصبحتا
صائمتين ثنا محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس
عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن بن شهاب عن سليمان بن أرقم عن
الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق التي لم يدخل بها واحدة أنا محمد بن جعفر بن
حفص الإمام ثنا إبراهيم بن سعيد ثنا شبابة قال قال لي ورقاء رأيت في كتب ربيعة الرأي عن
الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن قال الشيخ وهذه الأحاديث المدار فيها على سليمان بن
أرقم والمراد منه رواية الزهري عن سليمان ثنا عبيد الله بن أبي سفيان الموصلي ثنا عبيد
بن آدم ثنا أبي ثنا سليمان بن أرقم عن الحسن عن أنس والزهري عن أنس قال كنت أضع لرسول
الله صلى الله عليه وسلم الغسل من جميع نسوته في يوم واحد ثنا محمد بن عبد الحميد
الفرغاني بدمشق ثنا علي بن حرب ثنا القاسم بن يزيد ثنا سليمان أبو معاذ عن الزهري عن
مالك بن أويس عن عمر بن الخطاب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله قالوا كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفرس سهمين وللراجل سهمًا قال الشيخ وهذا الحديثان
بأسانيدهما عن الحسن والزهري يرويهما سليمان بن أرقم عنهما ثنا سند بن يحيى بن سند أبو
صالح المعري ثنا أحمد بن عبد الوهاب الحوطي ثنا أبو المغيرة ثنا سليمان بن أرقم عن
الحسن عن أنس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي الصلاة في رحالكم في يوم
جمعة في يوم مطير ثنا الحسين بن عبد الله القطان ثنا عامر بن سيار ثنا سليمان بن أرقم عن
الحسن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشوبوا اللبن للبيع ومن اشترى
ناقة محفلة فهو بالخيار إن احتلبها ان شاء أخذها وإن شاء ردها وصاعا من تمر طعام وكأن
بما احتلب من لبنها ألا وإن رجلا من قبلكم جلب خمرا الى قرية فشابها بالماء فأضعف يعني
الثمن فاشترى فردا فركب البحر حتى إذا لجج فيه ألهم الله القرد صرة الدنانير فأخذها فصعد